

سنة اقسام ذكيت بجوار ثم مفصلة كونه
 ارفع في النفس فرض عين وواجب ومسنون و
 مندوب ونفل وكره واما القسم الاول
 وهو الفرض فهو صوم سبعمائة
 اذ او قضا وصوم الكفارات الظهار
 والقتل واليمين وجزا الصدقة ودية
 الاذي في الاحرام لسبوت هذه كلها
 بالقاطع من الادلة سنة

ومنتها والاجماع عليها ومن هذا القسم الصوم **المنذور**
 فرض فرض في الاظم لقوله تعالى ولو فواذ ذورهم **واما** القسم
 الثاني وهو **الاجبة** فاضلها **انفسه** من صوم نفل
 لوجوبه بالشروع وهو الاحتكاف المنذور **واما** القسم
 الثالث وهو **المستقر** من صوم **عاشور** وانه يكره المشاة
 المأهنية **التاسع** لصومه صلى الله عليه وسلم العاشور وال
 لان بقيت الي قابل الامر من التاسع **واما** القسم الرابع
 وهو **المنذور** في صوم ثلاثة ايام من كل شهر ويكون
 كصيام ضحية من جبال الحنة فله عشرتها لها **ويستحب**
 كل من ابي الثلاثة ايام البيض وهي الثالث عشر
 والرابع عشر والخامس عشر سميت بذلك لانهما من الللال

فرض فرض في الاظم لقوله تعالى ولو فواذ ذورهم
 وقوله تعالى ولو فواذ ذورهم وقوله تعالى ولو فواذ ذورهم



المسب وانما يحصل له العلم الموجب باخبار رجلين عن رجل
 وامر من سترين او اوله بعد فعله عندهما الاستسرك العلم
 فلا يلزم الحيد وقوله او يكون شرط من شاة **الصلوة** فانه
 لا بد من العلم بالصلوة او اذ انما الذي هو عان عن صلواته
المسب في قوله تعالى في كتابه من ربه الاية والصلوة في الحان
 ونفاس ما قد استناه والايامه لما لو ناه **ويستحب** لعمارة اية
 لكن من اذوا القصة **الاية** شرايط السنة في وقتها الحان
 بنا في اي نيا في صوم من صوم ونفاس لما فاتها والاولى انفس
 بطله عليه **والصوم** لصحة المذمة من التابة بقدر تيمم الازالة
 وضرب من حصوله فلا يطره التهار وليس له العمل الا الذي هو صوم
 ويكفي اي الصيام الكون او الصيام من وقت استهوية البطن والذرة
وعن ما لقيها ما سئد كمن **ويكفي** سقوط الواجب او اللال
 فو زمان او غير من **ان** مة بايجاب الباء والعدالة **الواجب** انما ياتي
الله في الضيق ان لم يكون منها عند فان كان منه كصوم النخلة
 الصبر والخروج من اذية **والا** في الاضطر من ضيق الله وكلمة
 مشرعة للصوم منها ان يكون النفس اذ اعراضه باقر الضيق
 فلما اذا اجتمع صوم الاضطرقت من البدن والوقوع ويا
 في الملوحة غير **ان** اذا استعانت الملوحة معنى فوسيلة العلم
 والنظر وفعل الاين في ضيقها فاضلها بضم القاء رخصه المرافقة
 ومنها العطف على الساكنين بالحماس مالم الخرج لمزهره
 ايد ان يحسن البدن في الاين في الاضطر في السحر والسحر
 احله المقصود **والا** انصاف بقعة الملكية
 ولا يدخل اليه في صوم الفرض **فصل** في
 صفة الصوم ونفسيه **ينقسم** الصوم الى

فرض فرض في الاظم لقوله تعالى ولو فواذ ذورهم
 وقوله تعالى ولو فواذ ذورهم وقوله تعالى ولو فواذ ذورهم

فرض فرض في الاظم لقوله تعالى ولو فواذ ذورهم
 وقوله تعالى ولو فواذ ذورهم وقوله تعالى ولو فواذ ذورهم

سنة
 وقوله تعالى ولو فواذ ذورهم وقوله تعالى ولو فواذ ذورهم